



UNIVERSITI
TEKNOLOGI
MARA

Akademi
Pengajian Islam
Kontemporari

ISC 501

الصريح والكناية ودلالاتهما

الإعداد من: مجموعة ٦

الإعداد ل: الأستاذ أحمد مرشدي بن مصطفى

أعضاء المجموعة

وان دليلا أكمل بنت وان سكيمن
2023870496

نور حنان بنت مت ناظين
2023213616

نور عدلين ميسارة بنت مزلن
2023298804

نور عليا ميسارة بنت محمد رازي
2023699744

نورالعزة بنت زواوي مختار
2023299124

نور عزتي اليانا بنت مخلص
2023406224

المقدمة

يبحث الصريح والكناية ودلالاتهما في مباحث قواعد الإسنباط، أي القواعد الأصولية. قد تقسم هذا البحث إلى أربعة أقسام منها؛ قسم الاول وهو وضع اللفظ للمعاني ويشمل تحته أبحاثٌ هي: الخاصُّ، العامُّ، المُشترَكُ. أما في قسم الثاني وهو استعمال اللفظ في المعنى الذي وُضع له أوفي غيره، ويشمل تحته أبحاثٌ وهي: الحقيقةُ والمجازُ- الصَّريحُ والكنايةُ.
(عبد الله بن الجديع، 1997)

الصريح

مفهوم الصريح

- إصطلاح؛ هو ما ظهر المراد منه ظهوراً
بيناً (سامح عبد السلام محمد، ٢٠١٤)
- هو اللفظ الذي ظهر معناه ظهوراً تاماً
لكثرة استعماله. (عبد الله الجديع ٢٠١٥)

- لغة؛ هو المحض الخالص من كل شيء،
وهو أيضاً الظاهر؛ فقد سمت العرب
القصر : صرحاً؛ لظهوره وارتفاعه
(سامح عبد السلام محمد، ٢٠١٤)

- والصريخ بالنسبة إلى ظهور معناه وبيان مراده قد يكون حقيقة وقد يكون مجازاً
يحتمل الحقيقة، ومن الحقيقة فيه ألفاظ التعاقد ك وهبت وزوجت وطلقت؛ لأن قول
الرجل لزوجته: أنت طالق مثلاً هو صريخ في إزالة النكاح، وهو حقيقة شرعية فيه،
ومن المجاز قوله تعالى: **وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ** (يوسف: 82)؛ فإنه صريخ في أن المراد به
أهل القرية، وإن كان مجازاً. (سامح عبد السلام محمد، ٢٠١٤)